

الوسيط في المذهب

- ولا يعتد بأذان المجنون والسكران المخبط ويصح أذان الصبي المميز .
- ولا يعتد بأذان المرأة أعني أذان الإبلاغ للرجال إذ رفع الصوت محرم عليها \$ والصفات المسنونة ثلاث \$.
- الأولى الطهارة فيعتد بأذان الجنب والمحدث مع كراهية وكراهية الجنب أشد والكراهية في الإقامة أشد .
- الثانية أن يكون صيتا حسن الصوت ليكون أرق لسامعيه .
- الثالثة أن يكون عدلا ثقة لإشرافه على بيوت الناس ولتقلده عهدة مواقيت العبادات